شبكة المعلومات الجامعية

التوثيق الالكتروني والميكروفيلم

شبكة المعلومات الجامعية

جامعة عين شمس

التوثيق الالكتروني والميكروفيلم

قسم

نقسم بالله العظيم أن المادة التي تم توثيقها وتسجيلها

علي هذه الأفلام قد أعدت دون أية تغيرات

يجب أن

تحفظ هذه الأفلام بعيدا عن الغبار

في درجة حرارة من 15-25 مئوية ورطوبة نسبية من 20-40%

To be Kept away from Dust in Dry Cool place of 15-25- c and relative humidity 20-40%

كلية الحقوق

يصعب قراءة الصفحات
الاصلية

سلسلة "كتب فلسطينية" - ٦٢

الاحتلال الإسرائيلي للأراضي العربية

دراسة لواقع الإحتلال الاسرائيلي في ضوء القانون الدولي العام

الدكتور تيسير النابلسي

٩٩ سائل

منظمة التحرير الفلسطينية
بيروت
بيروت - لبنان
نيسان (ابريل) ١٩٧٥

جميع الحقوق محفوظة
لمركز الابحاث في منظمة التحرير الفلسطينية

محتويات الكتاب

	الصفحة
المقدمة	٩
الباب التمهيدي : « الحرب في القانون الدولي وحرب حزيران (يونيو) ١٩٦٧ »	١٣
الفصل الاول : الحرب في القانون الدولي	١٥
المبحث الاول : التعريف بالحرب	١٥
المبحث الثاني : تقييد اللجوء الى الحرب	١٨
المبحث الثالث : قوانين الحرب	٢٤
الفصل الثاني : حرب حزيران (يونيو) سنة ١٩٦٧ في ضوء القانون الدولي	٢٩
المبحث الاول : حق الدفاع الشرعي عن النفس في القانون الدولي	٣١
المبحث الثاني : الحجج الاسرائيلية في تبرير الهجوم الاسرائيلي على الدول العربية سنة ١٩٦٧	٤٢
المبحث الثالث : تقييم الهجوم الاسرائيلي المسلح في ٥ حزيران (يونيو) سنة ١٩٦٧ في ضوء القانون الدولي	٦٤
الباب الاول : « قواعد الاحتلال الحربي وادارة المناطق العربية في ظل الاحتلال الاسرائيلي »	٧٥
الفصل الاول : المبادىء الاساسية لقانون الاحتلال الحربي	٧٧
مقدمة : التعريف بالاحتلال الحربي	٧٧
المبحث الاول : مشروعية الاحتلال الحربي في ضوء القانون الدولي المعاصر	٧٨
المبحث الثاني : السيادة في ظل الاحتلال الحربي	٨٣
المبحث الثالث : التميز والمساواة في انطباق قانون الاحتلال الحربي وقوانين الحرب على الاطراف المتحاربة	٨٥
المبحث الرابع : ادارة الاقليم المحتل وفقا لاحكام قانون الاحتلال الحربي	٩٥

الصفحة

الفصل الثاني : النظام القانوني والتشريعي في ظل الاحتلال الاسرائيلي للاراضي العربية ١٠٣

مقدمة ١٠٣

المبحث الاول : النشاط التشريعي لسلطة الاحتلال الاسرائيلي في الاراضي العربية المحتلة ١٠٤

المبحث الثاني : التشريع في الاراضي المحتلة في ضوء القانون الدولي العام ١٠٧

المبحث الثالث : تقييم الاجراءات الاسرائيلية في مجال التشريع في الاراضي المحتلة ١١٦

المبحث الرابع : الاحتلال الاسرائيلي واتفاقيات جنيف الرابعة ١٩٤٩ ١١٧

الفصل الثالث : النظام القضائي في ظل الاحتلال الاسرائيلي ١٢١

المبحث الاول : تشكيل المحاكم في الاراضي العربية المحتلة ١٢١

المبحث الثاني : حق السلطة المحتلة في تشكيل المحاكم وتعيين القضاة في الاقليم المحتل في ضوء القانون الدولي ١٢٦

المبحث الثالث : تقييم موقف سلطات الاحتلال الاسرائيلي من النظام القضائي في الاراضي العربية المحتلة ١٢٩

الفصل الرابع : الاجراءات المالية والاقتصادية الاسرائيلية في الاراضي المحتلة ١٣٧

مقدمة : **١٣٧**

المبحث الاول : المبادىء العامة التي تحكم الاجراءات المالية والاقتصادية لسلطات الاحتلال ١٣٧

المبحث الثاني : السياسة الاقتصادية والمالية الاسرائيلية في الاراضي العربية المحتلة ١٤٠

الفصل الخامس : معاملة السكان المدنيين ١٧٥

المبحث الاول : سياسة العقاب الجماعي في الاراضي المحتلة ١٧٥

المبحث الثاني : تهجير السكان وابعادهم عن الاراضي العربية المحتلة ١٨٠

المبحث الثالث : تدمير المنازل والممتلكات ١٨٣

الفصل السادس : شؤون التعليم والثقافة في ظل الاحتلال الاسرائيلي ١٨٩

المبحث الاول : التغييرات التي اجرتها سلطات الاحتلال الاسرائيلي في المناهج التعليمية ١٨٩

المبحث الثاني : تقييم الاجراءات الاسرائيلية في ميدان التعليم والثقافة في الاراضي العربية المحتلة ١٩٠

الباب الثاني : « ضم القدس واستيطان الاراضي العربية المحتلة » ١٩٣

الفصل الاول : مبدأ عدم جواز اكتساب الاقليم بالقوة في ظل القانون الدولي المعاصر ١٩٥

الصفحة

المبحث الاول : مبدأ عدم جواز اكتساب الاقليم بالقوة في مجال العمل الدولي والاتفاقيات الدولية ١٩٥

المبحث الثاني : مبدأ عدم جواز اكتساب الاقليم بالقوة في قرارات الامم المتحدة ١٩٨

المبحث الثالث : حظر اكتساب الاقليم بالقوة في مشروعات تعريف العدوان ١٩٩

المبحث الرابع : قرارات المحاكم الدولية بخصوص ضم الاقليم بالقوة ٢٠٠

المبحث الخامس : حظر اكتساب الاقليم بالقوة في الفقه الدولي ٢٠١

الفصل الثاني : ضم مدينة القدس ٢٠٧

المبحث الاول : هل كانت اسرائيل تضم مدينة القدس ؟ ٢٠٧

المبحث الثاني : الحجج القانونية الاسرائيلية لتبرير ضم القدس ٢١٠

المبحث الثالث : بطلان ضم مدينة القدس في ضوء احكام القانون الدولي ٢١٧

الفصل الثالث : الاستيطان الاسرائيلي في الاراضي العربية المحتلة بعد حرب حزيران (يونيو) سنة ١٩٦٧ ٢٢٩

الباب الثالث : مشروعية المقاومة المسلحة للاحتلال الاسرائيلي والحماية الدولية للاسرى من افرادها ٢٤٣

تمهيد : ٢٤٣

الفصل الاول : طاعة السلطة المحتلة والحق في الاتفاقيات الدولية ٢٤٥

المبحث الاول : طاعة السكان للسلطة المحتلة في ضوء القانون الدولي ٢٤٥

المبحث الثاني : الاتفاقيات الدولية وحق السكان في الثورة ومقاومة السلطة المحتلة ٢٤٥

الفصل الثاني : الاتفاقيات الدولية وحق السكان في الثورة ومقاومة السلطة المحتلة ٢٥١

تمهيد : ٢٥١

المبحث الاول : تحديد وتعريف حق تقرير المصير ٢٥٢

المبحث الثاني : مبدأ حق تقرير المصير في قرارات الامم المتحدة ٢٥٥

المبحث الثالث : القيمة القانونية لمبدأ حق تقرير المصير ٢٥٦

المبحث الرابع : وسائل ممارسة حق تقرير المصير والحق في المقاومة المسلحة ٢٦١

الفصل الثالث : المقاومة المسلحة استنادا لحق الدفاع الشرعي وقرارات الامم المتحدة ٢٦٥

المبحث الاول : حق الدفاع الشرعي والمقاومة ٢٥٦

المبحث الثاني : قرارات الامم المتحدة والحق في المقاومة المسلحة ٢٦٧

الفصل الرابع : الاسس القانونية لحق الشعب الفلسطيني في المقاومة ٢٧١

المبحث الاول : المقاومة الفلسطينية استنادا الى مبدأ حق تقرير المصير ٢٧١

الصفحة

المبحث الثاني : المقاومة الفلسطينية المسلحة استنادا لحق الدفاع الشرعي ٢٨٤

المبحث الثالث : المقاومة الفلسطينية المسلحة وحق العودة ٢٨٦

الفصل الخامس : المعتقلون من رجال المقاومة والحماية الدولية لاسرى الحرب ٢٨٩

مقدمة : ٢٨٩

المبحث الاول : الاتفاقيات الدولية وحماية اسرى الحرب ٢٩٠

المبحث الثاني : موقف القانون الدولي المعاصر من حماية رجال المقاومة وحركات التحرير ٢٩٤

المبحث الثالث : تطبيق الاتفاقيات الدولية المتعلقة بأسرى الحرب في مجال العمل الدولي ٣٠٨

الفصل السادس : المعتقلون من رجال المقاومة الفلسطينية وحماية اسرى الحرب ٣١١

المبحث الاول : موقف المحاكم الاسرائيلية وسلطات الاحتلال الاسرائيلي ٣١١

المبحث الثاني : مناقشة الحجج الاسرائيلية بخصوص انطباق شروط اسرى الحرب بالنسبة للمعتقلين الفلسطينيين ٣١٢

المبحث الثالث : اشتراط الجنسية بالنسبة لاسرى الحرب الفلسطينيين المقيمين في اسرائيل ٣١٩

خاتمة ٣٢١

المراجع ٣٢٧

مُقَدِّمَة

بعد حوالي ربع قرن من التجربة القاسية التي مرت بها شعوب عدد من الدول الاوروبية والاسيوية ممن خضعوا للاحتلال الالماني والياباني اثناء الحرب العالمية الثانية يأتي الاحتلال الاسرائيلي للاراضي العربية ليقدم تجربة مماثلة ويثير من جديد قضايا قانونية في قانون الحرب والاحتلال الحربي . وتعتبر الدراسة القانونية لحرب يونيو (حزيران) سنة ١٩٦٧ ولواقع الاحتلال الاسرائيلي للاراضي العربية مناسبة لتقييم احكام ميثاق الامم المتحدة واتفاقيات جنيف ١٩٤٩ التي صدرت عقب انتهاء الحرب العالمية الثانية ، ولمعرفة التأثيرات التي احدثتها هذه الاتفاقيات الدولية في المجال القانوني الدولي والعمل الدولي ، والتعرف على التطورات التي لحقت بأحكام قانون الاحتلال الحربي منذ الحرب العالمية الثانية ومدى ما تحقق من أهداف توختها هذه الاتفاقيات الدولية .

ان تقييم الاحتلال الاسرائيلي واجراءاته في الاراضي العربية طوال السنوات السبع التي مضت على هذا الاحتلال ، وهي الموضوع الاساسي لهذه الرسالة ، ومقارنة هذا الاحتلال بالاحتلال الالماني لعدد من دول أوروبا ، تقييما ومقارنة في ضوء احكام القانون الدولي وفي ضوء محاكمات نورمبرج التي عالجت اجراءات الاحتلال الالماني في كافة المجالات التشريعية والقضائية والاقتصادية والماليةوالادارية والثقافية ، تجعلنا نخرج بنتيجة مفادها ان سلوك الاحتلال الاسرائيلي انما هو صورة مطابقة لسلوك الاحتلال الالماني لم تتأثر بالفارق الزمني الذي يفصل بين الاحتلالين رغم الامال العريضة التي عقدها العالم على طي الصفحة السوداء التي سادت خلال سني الاحتلال الالماني : فكلا الاحتلالين وقع نتيجة لهجوم مسلح تم انتهاكا لاحكام الاتفاقيات الدولية السارية المفعول ولاحكام القانون الدولي القائم في ذلك الحين ، رغم التبريرات والحجج التي حاول كل من المحتلين الالمان والاسرائيليين ترديدها من ان عملهما المسلح كان دفاعا عن النفس . وقد استهدف الاحتلالان تحقيق اطماع سياسية توسعية تمثلت في ضم وكسب قسم من الاقاليم المحتلة ، واطماع اقتصادية ومالية استهدفت تحويل اقتصاد الاراضي المحتلة الى اقتصاد تابع لخدمة أهداف اقتصاد دولتي الاحتلال ، كما استهدف كلا الاحتلالين، مستندا الى فلسفة عنصرية ، جعل اجزاء من الاراضي المحتلة مجالا لتغييرات سكانية بقصد اعادة توزيع السكان ، بتهجير قسم منهم واحلال عناصر سكانية

جديدة فيما يسمى بالاستيطان السكاني ، وفي سبيل تحقيق ذلك لجأت السلطة المحتلة الالمانية والاسرائيلية لاجراءات تشريعية وتنظيمية وادارية وقسرية تقوم على نفس الاسس والفلسفة وتتعارض كلية مع أحكام القانون الدولي ، كما واجه كلا الاحتلالين مقاومة مسلحة من سكان الاراضي المحتلة استهدفت التخلص من الاحتلال مما أثار نقاشا قانونيا في أوساط الفقه والقضاء حول شرعية هذه المقاومة والحماية الدولية لاسرى الحرب من رجال المقاومة .

ان هذه الدراسة للاحتلال الاسرائيلي لم تأت قاصرة على دراسة الاجراءات الاسرائيلية في الاراضي المحتلة بل تناولت ايضا قضايا قانونية عديدة أثارها الهجوم الاسرائيلي وما أعقبه من احتلال للاراضي العربية تعتبر من ابرز المواضيع القانونية التي تثور في الواقع الدولي المعاصر ، ولانها تثير مبادىء قانونية اساسية تشغل حيزا هاما من اهتمام الفقه والقضاء الدوليين ، كما انها تثير اهتماما متزايدا في المجتمع الدولي ولدى المنظمات والهيئات الدولية المختلفة .

ففي الباب التمهيدي من هذه الدراسة الذي استعرضنا فيه حرب يونيه (حزيران) ١٩٦٧ ، باعتبار ان الاحتلال الاسرائيلي جاء نتيجة لهذه الحرب ، تناولنا احدى القضايا الاساسية في القانون الدولي وهو مبدأ الدفاع عن النفس في ضوء القانون الدولي وفي ظل ميثاق الامم المتحدة ، والمدى الذي يجوز استخدام القوة المسلحة في حدوده لكي نصل الى تحديد طبيعة الهجوم الاسرائيلي القانونية كما تعرضنا لموضوع حالة الحرب ومدى مشروعية التمسك بها في ضوء احكام الميثاق التي حظرت استخدام القوة المسلحة .

وفي الباب الاول استعرضنا المبادىء القانونية الاساسية التي تحكم الاحتلال الحربي ومدى مشروعيته وأوضحنا الخط الفاصل الذي رسمه القانون الدولي لسلطة الاحتلال بين الاجراءات المشروعة وغير المشروعة مستعينين في ذلك بالاراء الفقهية والاحكام القضائية والنصوص التشريعية التي تجمعت خلال الفترة المعاصرة والتالية للحربين العالميتين ، مما كان عاملا هاما في ايضاح صورة الاحتلال الاسرائيلي من الزاوية القانونية ، وقد حرصنا في هذا الباب على ابراز احد اقسام قانون الاحتلال الحربي وهو القانون الاقتصادي الدولي للاحتلال الحربي وواقع الاحتلال الاسرائيلي بهذا الصدد وأفردنا لهذا الموضوع فصلا موسعا في هذا الباب .

وفي الباب الثاني استعرضنا مبدأ اكتساب الاقليم بالقوة في ضوء القانون الدولي وافردنا فصلا خاصا بالاجراءات الاسرائيلية بخصوص القدس ، وناقشنا الحجج الاسرائيلية العديدة التي بررت بها قيامها بضم القدس .

وفي الباب الثالث والاخير من الرسالة استعرضنا احدى النتائج التي تمخض عنها الاحتلال الاسرائيلي ، وهي النتيجة الحتمية التي تواجه الاحتلال الاجنبي للاقليم ونقصد بها المقاومة المسلحة للاحتلال . وتثير دراسة المقاومة المسلحة للاحتلال الاجنبي قضايا قانونية تناولها الفقه والقضاء الدولي بكثير من الاهتمام كما أن المؤتمرات الدولية على مستوى الدول والهيئات حاولت الاجابة عن كثير من

المسائل الهامة التي تثيرها المقاومة المسلحة للاحتلال منذ مؤتمر بروكسل وحتى يومنا هذا وأبرزها حق السكان في المقاومة والحماية القانونية للاسرى من رجال المقاومة .

واخيرا فانه لم يقصد بهذه الدراسة ان تكون وسيلة اعلامية لكشف حقيقة الاحتلال الاسرائيلي للاراضي العربية وانما قصد بها ان تكون دراسة قانونية موضوعية للاحتلال الاسرائيلي وما يثيره من بعض القواعد والمبادىء القانونيةالدولية المتصلة بقانون الحرب والاحتلال الحربي ، ولذلك جاء الحرص على ابداء الاراء القانونية المختلفة للكتاب الاسرائيليين في صدد المسائل القانونية التي اثارتها هذه الدراسة وتناول مختلف وجهات النظر القانونية بصدد كل مسألة . وكان الحرص في نفس الوقت على ابداء بعض الاراء والافكار التي ارجو ان تضيف جديدا وتسهم فيبلورة بعض الموضوعات والمبادىء القانونيةالمتعلقة بقوانين الحربوالاحتلالالحربي.

الباب التمهيدي

الحرب في القانون الدولي وحرب يونيه (حزيران) ١٩٦٧

لما كان الاحتلال الاسرائيلي للاراضي العربية الذي وقع في عام ١٩٦٧ احدى النتائج التي تمخضت عنها حرب يونيه (حزيران) من ذلك العام، لذلك فان دراسة الاحتلال الاسرائيلي للاراضي العربية تقتضينا من البداية دراسة هذه الحرب لتحديد طبيعتها وتكييف مواقف الدول التي لجأت لاستخدام القوة المسلحة خلالها ومدى مسئولياتها في ضوء احكام القانون الدولي المعاصر .

الفصل الاول : الحرب في القانون الدولي العام

الفصل الثاني: حرب يونيه (حزيران) ١٩٦٧ في ضوء القانون الدولي